

فرض القانون على جنود الجيش الاسرائيلي في المناطق الفلسطينية: ملخص معطيات 2013

تقديم 239 شكوى، فتح 199 تحقيق، وتقديم 6 لوائح اتهام

خلفية

تنشر منظمة يش دين كل عام معطيات بخصوص فرض القانون على جنود الجيش الاسرائيلي المشتبه بهم بالمس بالفلسطينيين وممتلكاتهم في الضفة الغربية وقطاع غزة. هذه المعطيات تعتمد على المعلومات الواردة من المتحدث باسم الجيش الاسرائيلي وفقا لطلب المنظمة كل عام، ومتابعة متعددة السنوات لهذه المعطيات. مصدر المعطيات المتعلقة بلوائح الاتهام وقرارات الحكم هو البحث والمتابعة من قبل المنظمة، التي تعتمد على نسخ من لوائح الاتهام وقرارات الحكم التي يوفرها المتحدث باسم الجيش الاسرائيلي وفقا لطلب يش دين.

إن عملية الشروع في تحقيق جنائي ضد جنود الجيش الاسرائيلي المشتبه بهم بارتكاب مخالفات بحق الفلسطينيين يختلف عن الاجراء المدني الموازي، وليست كل شكوى تصل الى السلطات المسؤولة عن فرض القانون في الجيش الاسرائيلي تؤدي بالضرورة الى فتح تحقيق. عندما يكون ضحية المخالفة أو جهة ما معنيا بتقديم شكوى بسبب مخالفة ارتكبها جندي من الجيش الاسرائيلي، ينبغي عليهم ابلاغ شرطة التحقيقات العسكرية؛ في حالات معينة يكفي تقديم البلاغ من أجل فتح تحقيق في الشكوى، وفي حالات أخرى يقود البلاغ الى فتح عملية استبيان تأمر بها النيابة العسكرية، وفي نهاية الأمر يتم اتخاذ قرار بخصوص فتح تحقيق في الحادث أم لا¹. بالعموم، تحدد سياسة الشروع بتحقيق في الجيش الاسرائيلي ("سياسة التحقيقات") أنه في حالة الاشتباه بوقوع مخالفة خلال نشاط ميداني، فإن الشروع في تحقيق جنائي مشروط بإجراء فحص مسبق. يعتمد الفحص المسبق في الغالب على تحقيق ميداني² تقوم به الوحدة الضالعة في الحادث المذكور، ومن ثم تقرر النيابة العسكرية إذا كانت ستأمر بالشروع في تحقيق. في أعقاب اللتماس الى محكمة العدل العليا بخصوص التحقيق في حالات موت الفلسطينيين من قبل قوات الجيش الاسرائيلي، فقد أعلنت الدولة انه في كل حالة يموت فيها مدني في مناطق الضفة الغربية نتيجة نشاطات قوات الجيش الاسرائيلي، باستثناء اطار الحوادث ذات الطابع القتالي بكل معنى الكلمة³، فإن الأمر يقود الى فتح تحقيق جنائي بصورة فورية من قبل شرطة التحقيقات العسكرية.

يوجد لهذه السياسة بضع دلالات اساسية. أولا، الحقيقة بأن قسما من الشكاوى يتم أصلا عدم التحقيق فيها وتجاوزها بمثابة معيق في درب تقديم المخالفين للعدالة. ثانيا، عملية الاستبيان التي تسبق فتح التحقيق تستهلك وقتا ثمينا، وبناء على ذلك ففي الحالات التي يتم فيها في نهاية المطاف اتخاذ قرار بالشروع في تحقيق، ففي أحيان متقاربة يُصعب الوقت الذي مر منذ الحادث على امكانية اجراء تحقيق فعال، وفي بعض الأحيان يقضي عليه تماما. بالاضافة الى ذلك، فإن تقسيم الوقت بين شرطة التحقيقات العسكرية، وهي الجهة التي تجري التحقيقات فعليا، وبين النيابة العسكرية، وهي صاحبة الصلاحية في اصدار الأمر بفتح عملية استبيان وفتح تحقيق أو عدمه، تستوجب التنسيق بين الهيئات وتصعب كثيرا على من يرغب في متابعة تقدم التحقيق.

1 للمزيد حول السياسة راجعوا تقرير يش دين، التحقيق في الظاهر: فشل التحقيق في الاشتباه بارتكاب جنود مخالفات ضد الفلسطينيين (أب 2011) (فيما يلي "التحقيق في الظاهر")، ص 17-18، 25-34 (التوجية للصفحات يتناول النص العبري).

2 التحقيق العملياتي (الميداني) هو أداة بيد قادة الجيش الاسرائيلي لاستخلاص العبر والتعلم من الاخفاقات والأخطاء العملياتي. وهو لا يهدف لجمع الأدلة أو تحديد المسؤولية الجنائية الشخصية. للمزيد عن التحقيق العملياتي، راجعوا تحقيق في الظاهر، ص 2-7، 25-28 (التوجية للصفحات يتناول النص العبري).

3 من اعلان النيابة العسكرية بتاريخ 6.4.2011 في ملف محكمة العدل العليا 9594/03، بتسليم- مركز المعلومات الاسرائيلي لحقوق الانسان في المناطق الفلسطينية المحتلة وجمعية حقوق المواطن في إسرائيل ضد النائب العسكري الرئيسي.


في العام 2013 قدمت جهات متنوعة لشرطة التحقيقات العسكرية 239 بلاغا تدور حول الاشتباه بارتكاب مخالفات جنائية قام بها حسب الاشتباه جنود من الجيش الاسرائيلي ضد فلسطينيين وممتلكاتهم في الضفة الغربية وقطاع غزة.⁴ هذا العدد يماثل تقريبا المعطيات الخاصة بالعام 2012، حيث قدم فيه لشرطة التحقيقات العسكرية 240 بلاغا.⁵

مع ذلك، فإن عدد التحقيقات الجنائية التي فتحت من قبل شرطة التحقيقات العسكرية في العام 2013 كان مضاعفا تقريبا مقارنة مع العام الذي سبق: في 124 من بين البلاغات الـ 239 التي قدمت في العام 2013 قامت شرطة التحقيقات العسكرية بفتح تحقيق جنائي، وبالإضافة الى ذلك تقرر في العام 2013 فتح التحقيق في أعقاب 75 بلاغا اضافيا قدمت الى شرطة التحقيقات العسكرية في العام 2012. بالمجموع، في العام 2013 فتحت شرطة التحقيقات العسكرية 199 تحقيقا جنائيا لحوادث تتعلق بالمس بالفلسطينيين وممتلكاتهم، من بينها 191 وقعت في الضفة الغربية و- 8 في قطاع غزة. لغرض المقارنة، في العام 2012 تم فتح تحقيقات جنائية في أعقاب تقديم 78 بلاغا في ذلك العام، و- 25 بلاغا قدمت في العام 2011. وبالمجموع، تقرر في العام 2012 فتح التحقيق الجنائي في 103 بلاغات فقط.

كما ذكر، بخصوص 75 من البلاغات المقدمة الى شرطة التحقيقات العسكرية تقرر في العام 2012 فتح التحقيقات الجنائية فقط في العام 2013، أي 38% من بين التحقيقات الـ 199 التي تم فتحها في العام 2013. هذه النسبة العالية تدل أكثر ما تدل على وتيرة العمل البطيئة للمنظومة المسؤولة عن فرض القانون في الجيش الاسرائيلي. يوجد لهذه الحقيقة تبعات مباشرة على جودة التحقيقات: بصورة طبيعية، فإن فرصة القيام بتحقيق فعال يقل بمرور الزمن بعد وقوع الحادث.

هناك أهمية اضافية لتوتيرة العمل البطيء لمنظومة فرض القانون في الجيش الاسرائيلي، نظرا لأن معظم الجنود يخدمون في الجيش الاسرائيلي لسنوات عديدة فقط. يحدد قانون القضاء العسكري انه لا يمكن تقديم لائحة اتهام ضد جندي مشتبه به بتنفيذ مخالفة إذا مر أكثر من 180 يوما من موعد تسريحه، أو سنة في حال الاشتباه باقتراح مخالفات أخطر.⁶ في أعقاب التأخير في اتخاذ القرار بخصوص فتح التحقيق، امتداد التحقيقات والوقت الذي يمر الى حين اتخاذ قرار بخصوص تقديم لائحة اتهام أو اغلاق الملف،⁷ يحدث في بعض الأحيان أن ينهي الجنود المشتبه بهم باقتراح المخالفة خدمتهم العسكرية دون تقديمهم للمحاكمة، ويخرجون لاحقا من مفعولية قانون القضاء العسكري.

بلاغات قدمت لشرطة التحقيقات العسكرية في أعقاب الاشتباه بالمس بالفلسطينيين وعدد التحقيقات التي تم فتحها*، 2013-2000



*عدد التحقيقات التي تم فتحها لا يقاس من بين مجموع البلاغات التي قدمت في تلك السنة، لأن الكثير من التحقيقات تم فتحها فقط في السنة التي تلت تقديم البلاغ

- جميع المعطيات التي تتناول عدد البلاغات المقدمة وعدد التحقيقات التي فتحت في العام 2013 مصدرها معلومات حولها المتحدث باسم الجيش الاسرائيلي ردا على طلب يش دين، في خطاب بتاريخ 3 نيسان 2014.
- جميع المعطيات التي تتناول عدد البلاغات المقدمة وعدد التحقيقات التي فتحت في العام 2012 مصدرها معلومات حولها المتحدث باسم الجيش الاسرائيلي ردا على طلب يش دين، في خطاب بتاريخ 23 كانون الثاني 2013.
- يحدد البند 6 من قانون القضاء العسكري انه في حالات المخالفات العسكرية التي يحكم فيها بالسجن لمدة عامين وأكثر، فإن المخالفات التي ليست عسكرية المعرفة بانها جنائيات- أي مخالفة جنائية حددت لها عقوبة أكثر من ثلاث سنوات سجن- وكذلك مخالفة التسبب بالموت بحكم الاهمال أو القيادة بصورة مهمة، يسري قانون القضاء العسكري على المشتبه به بارتكاب المخالفة لغاية سنة من تسريحه من الجيش الاسرائيلي.
- تظهر معطيات يش دين أن احدى المفترقات الأساسية التي تؤدي الى استقالة اجراءات فرض القانون لمدة طويلة تكون عندما ينتهي تحقيق شرطة التحقيقات العسكرية ويتم تحويل ملف التحقيق الى النيابة العسكرية كي تتخذ قرارا بخصوص تقديم لائحة اتهام أو اغلاق الملف. وقد أظهر فحص عشرات ملفات التحقيق كهذه من قبل يش دين أن معدل الوقت الذي يمر حتى تقوم النيابة العسكرية باتخاذ قرار يصل الى حوالي 14 شهرا، وأنه في جزء ملحوظ من الملفات لم يتم اتخاذ قرار حتى بعد مرور عامين عن انتهاء التحقيق. راجعوا: تحقيق في الظاهر، ص 65-72 (التوجيه للصفحات يتناول النص العبري).

الفجوة الكبيرة بين موعد تقديم الشكوى وبين القرار بفتح تحقيق لا يتيح معرفة عدد التحقيقات الجنائية التي فتحت هذا العام من بين مجموع البلاغات المقدمة، لأن المعطيات تدل على أن القرار بفتح تحقيق في جزء ملحوظ من البلاغات سيتم اتخاذه فقط في سنة العمل 2014. مع هذا، فإن المعطيات متعددة السنوات تدل على أن نسبة فتح التحقيقات بقي ثابتا مقارنة مع السنوات الأخيرة وأنه بين السنوات 2000-2013 فإن عدد التحقيقات الجنائية التي فتحت يشكل 62% من عدد البلاغات المقدمة.

بنظرة متعددة السنوات، يمكننا أن نرى أن عدد التحقيقات الجنائية التي تقرر فتحها في العام 2013 ليس شاذا بصورة استثنائية، وأنه لا يمكن في السنوات الأخيرة الوقوف على توجه واضح بخصوص حجم القرار بفتح تحقيق في حوادث المس بالفلسطينيين. بناء على ذلك، يبدو أن الفجوة الكبيرة مقارنة مع معطيات 2012 تنبع من "تنظيف الطاولة"، أو تسريع اتخاذ القرارات في ملفات كثيرة تراكمت فوق طاولة النيابة العسكرية وتنتظر اتخاذ القرار.

كما يدل العدد الكبير من الملفات التي تم اتخاذ القرار بشأنها بعد أشهر كثيرة من تقديم البلاغ، فإن وتيرة العمل لمجموعة النيابة العسكرية للشؤون العملياتية، المسؤولة عن معالجة واتخاذ القرارات في ملفات التحقيق التي تدور حول المس بالفلسطينيين، غير كافية لمواكبة وتيرة الحوادث والبلاغات المقدمة لشرطة التحقيقات العسكرية. كما تم استطلاع الأمر أيضا في تقرير "تحقيق في الظاهر" الذي نشرته يش دين في آب 2011، فإن عبأ العمل الملقى على عاتق وحدة النيابة العسكرية للشؤون العملياتية هو عبأ عظيم⁸، النتيجة من بين ذلك، هي التأخير المتواصل في القرار الخاص بفتح التحقيق، بينما المدلول الفوري هو المس الملحوظ بجودة التحقيق.

من بين البلاغات الـ 239 المقدمة لشرطة التحقيقات العسكرية في العام 2013، فإن 6 فقط تم تقديمها مباشرة من قبل فلسطينيين من مصابي المخالفات، وتم تقديم باقي البلاغات من قبل جهات وسيطة - خاصة رجال الشرطة من شرطة إسرائيل المتواجدين في منشآت التنسيق والارتباط في الضفة الغربية ومنظمات حقوق الانسان. هذه النسبة القليلة ليست شاذة وهي متكررة كل عام، وهي نتيجة مباشرة للحقيقة بأن الضفة الغربية تخلو من قواعد شرطة التحقيقات العسكرية التي يمكن للسكان الفلسطينيين التقدم فيها بشكاوى بخصوص المخالفات التي يرتكبها جنود الجيش الاسرائيلي، ولهذا فهم بحاجة الى جهة وسيطة.

خلال السنة الأخيرة توجه الجيش الاسرائيلي الى منظمات حقوق الانسان، ومن بينها يش دين، وطلب تقديم البلاغات المتعلقة بمخالفات جنود الجيش الاسرائيلي بحق الفلسطينيين مباشرة للنيابة العسكرية وليس لشرطة التحقيقات العسكرية. وتهدف هذه السياسة في الظاهر الى تقصير الاجراءات وتعريف النيابة العسكرية - وهي كما ورد الجهة التي تأمر بفتح تحقيق - بخصوص حوادث المس بالفلسطينيين عند تقديم البلاغ الأولى بهذا الخصوص. غير أن هذه السياسة تبعد الفلسطينيين المتضررين من المخالفات عن امكانية تقديم الشكاوى، وتثبت آلية التعلق بجهات وسيطة. كما أن هذه السياسة تناقض مضامين توصيات لجنة طيركل، التي أوصت من بين ما أوصت به في التقرير الذي نشرته في شباط 2013 باقامة "قسم في شرطة التحقيقات العسكرية للشؤون العملياتية، (.....) بحيث تنتشر قواعدها في المناطق التي تقع فيها الحوادث التي يتم التحقيق فيها. ومن بين المحققين ينبغي أن يكون هناك محققين يجيدون العربية"⁹.

بالاضافة الى ذلك، هذه السياسة تولد بلبلة كثيرة وتصعب من المتابعة الشاملة للتحقيقات ونتائجها. تجربة يش دين من السنة الأخيرة تثبت انه من الناحية العملية لا يوجد تنسيق مرض بين النيابة العسكرية وبين شرطة التحقيقات العسكرية. هكذا على سبيل المثال، هناك ملفات تحقيق تدور حاليا أمرت النيابة بفتحها، وبعضها قامت شرطة التحقيقات العسكرية بدعوة الشاهد للدلاء بأقوالهم، لكن على الرغم من هذا لا تنجح النيابة في العثور عليهم ولهذا من الواضح أنها مطلعة على تقدمها. في 13 ملف تحقيق كهذا، التي تمثل فيها يش دين الفلسطينيين مصابي المخالفات، لم تنجح النيابة في العثور على الملفات من أجل اطلاع يش دين على حالة التحقيق¹⁰.

بالاضافة الى ذلك، يتضح من المعطيات التي حولها المتحدث باسم الجيش الاسرائيلي الى يش دين، أن النيابة العسكرية لا تملك أي وسيلة لمعرفة كم من الوقت يستغرق التحقيق الجنائي، حتى في الحالات التي أمرت هي نفسها بفتح التحقيق، لأنه، وفقا لأقوال المتحدث باسم الجيش الاسرائيلي "في المنظومة المحوسبة التي تستعملها نيابة الشؤون العملياتية لا يوجد تفصيل بخصوص موعد فتح التحقيق، وانما فقط موعد تلقي ملف التحقيق في نيابة الشؤون العملياتية"¹¹. إن دلالات هذه الحقيقة هي أنه بخصوص المخالفات المقترفة ضد الفلسطينيين وممتلكاتهم، فإن النيابة العسكرية لا تستطيع الاشراف بصورة تامة على جودة التحقيقات التي تتم في الجيش الاسرائيلي، إذ أن سرعة التحقيق هي مبدأ من المبادئ الأساسية لادارة التحقيقات بصورة فعالة، كما اشارت الى ذلك أيضا لجنة طيركل¹².

8 راجعوا تحقيق في الظاهر، ص 17.

9 التوصية رقم 9 (19) في التقرير الثاني للجنة الشعبية لفحص الحادث البحري بتاريخ 31 أيار 2010 (لجنة طيركل)، أجهزة الفحص والتحقيق في إسرائيل بخصوص الشكاوى والادعاءات بخصوص انتهاك قوانين القتال طبقا للقانون الدولي (شباط 2013)، ص 354 (التوجيه للصفحات يتناول النص العبري).


10 تم تسليم هذه المعلومات ليش دين من قبل نائب الشؤون العملياتية، الليفتنانت كولونيل رونين هيرش، في خطابه بتاريخ 19 كانون الثاني 2014.

11 من رد المتحدث باسم الجيش الاسرائيلي الذي وصل الى يش دين، 3.4.2014.

12 راجعوا الفصل الخامس: طرق تنفيذ الفحص والتحقيق ("كيف يتم التحقيق؟")، في الفصل الأول من التقرير الثاني الصادر عن اللجنة الشعبية لفحص الحادث البحري بتاريخ 31 أيار 2010 (لجنة طيركل)، أجهزة الفحص والتحقيق في إسرائيل بخصوص الشكاوى والادعاءات بخصوص انتهاك قوانين القتال طبقا للقانون الدولي (شباط 2013). يتضمن هذا القسم تفاصيل حول المبادئ الخمسة لاجراء التحقيق الفعال: مبدأ الاستقلال، مبدأ غياب التملق، مبدأ الفعالية والأسس، مبدأ السرعة ومبدأ الشفافية. لاحقا تناولت اللجنة طريقة تطبيق كل مبدأ من هذه المبادئ حتى في حالة المواجهة المسلحة.

ب أنواع المخالفات

من بين مجموع ملفات التحقيق التي تم فتحها في شرطة التحقيقات العسكرية في 2013، تم فتح 15 تحقيقاً في أعقاب موت فلسطينيين (14 حادث في الضفة الغربية وحادث واحد في قطاع غزة)؛ 152 ملف تحقيق، التي تشكل 76% من مجموع التحقيقات، تم فتحها في أعقاب حوادث عنف واصابات (145 في الضفة الغربية و- 7 في قطاع غزة)؛ 18 ملفاً، التي تشكل 9% من مجموع التحقيقات، تم فتحها في أعقاب شكاوى بخصوص حوادث مس بالمتلكات أو نهب (جميعها في الضفة الغربية). بالإضافة الى هذه، تم فتح 14 ملف تحقيق في أعقاب حوادث تم تعريفها من قبل المتحدث باسم الجيش الاسرائيلي بأنها "تصرف غير لائق".¹³



ج لوائح اتهام


طبقاً للمعطيات التي أدلى بها المتحدث باسم الجيش الاسرائيلي لمنظمة يش دين، قدمت خلال العام 2013 في المحكمة العسكرية 6 لوائح اتهام ضد جنود في أعقاب حوادث استهداف للفلسطينيين: خمس لوائح في أعقاب تحقيقات تم فتحها في العام 2013 ولائحة واحدة في أعقاب تحقيقات فتحت في العام 2012.

هذا ارتفاع ملحوظ مقابل العام 2012 الذي قدمت فيه لائحة اتهام واحدة فقط ضد جندي اتهم بالتنكيل والتصرف بصورة غير لائقة، في أعقاب حادث قام خلاله بركل فلسطيني وتهديده. غير أن هذا المعطى يناقض التوجه العام، إذا طرأ في السنوات الأخيرة انخفاض ملحوظ في حجم تقديم لوائح الاتهام؛ 2.2% فقط من ملفات التحقيق التي فتحت في أعقاب حوادث المس بالفلسطينيين في السنوات 2010-2013 أدت الى تقديم لوائح اتهام ضد المشتبه بهم. لغرض المقارنة، منذ بداية الانتفاضة الثانية في أيلول 2000 ولغاية اليوم قدمت النيابة العسكرية لوائح اتهام في 124 ملف، وهي تشكل 5.2% من التحقيقات التي تم فتحها، واتهم فيها 206 جندياً وضابطاً.

إن فحص هذه المعطيات من بين جميع البلاغات المقدم لشرطة التحقيقات العسكرية يظهر الى أي حد تقل الفرص اليوم في أن يقود البلاغ الذي يقدمه الفلسطيني الى تقديم الجنود للمحاكمة في نهاية المطاف: فقط 1.4% من مجموع البلاغات المقدمة لشرطة التحقيقات العسكرية في السنوات 2010-2013 قادت الى تقديم لائحة اتهام. وهذا بالطبع دون أن تأخذ بالحسبان الحوادث التي لا يتم الإبلاغ عنها لشرطة التحقيقات العسكرية.

13 ماهية هذا التعريف غير واضحة ليش دين، ولم يتم لغاية الآن الرد على طلب التوضيح الذي تم ارساله الى المتحدث باسم الجيش الاسرائيلي.

احدى لوائح الاتهام في العام 2013 قدمت في أعقاب الحادث الذي أطلقت النار فيه وقتل عدي درويش، 21 عاما، من بلدة دورا جنوبي جبل الخليل، عندما حاول الدخول للعمل في إسرائيل عن طريق فتحة في الجدار الفاصل بالقرب من حاجز ميتار في كانون الثاني 2013. في لائحة الاتهام¹⁴ التي قدمت في آذار 2013، اتهم الرقيب أول م.م، مقاتل في قيادة الجبهة الداخلية، بالتسبب بالموت إهمالا، بعد أن أطلق النار على درويش بما يتناقض مع تعليمات اطلاق النار. وقد تم ادانة الرقيب أول م.م طبعا لاعتزافه وحكم عليه بالسجن الفعلي لمدة سبعة أشهر، وخمسة أشهر مع وقف التنفيذ وخفض رتبته الى رتبة رقيب.



قدمت ثلاثة لوائح اتهام اضافية في أيلول وتشيرين الأول 2013 ضد أربعة من مقاتلي جولاني من كتيبة 51، اثنان في الخدمة النظامية واثنان كجنود احتياط، الذين اتهموا بالتنكيل في ملابس خطيرة. طبقا للائحة الاتهام، فقد اعتدى الأربعة على معتقل فلسطيني وهو مقيد ومغطى العينين، وقاموا بتوثيق ذلك بواسطة الهاتف الخليوي الخاص بأحد الجنود. بعد أن تسلل الى إسرائيل من قطاع غزة مكث الفلسطيني في قاعدة كان يخدم فيها الأربعة، وتم تكليف المقاتلين بحراسته. وقد اعترف الجنديان النظاميان في ختام الأمر بالمخالفات المنسوبة لهم في لائحة الاتهام المعدلة¹⁵ وأدينوا بالاعتداء في ملابس خطيرة. حكم على الرقيب أول بـ 6.5 أشهر بالسجن الفعلي، 6 أشهر سجن مع وقف التنفيذ وخفض الرتبة الى رتبة جندي أول؛ وقد حكم على المتهم الثاني، العريف م. أ. 5.5 أشهر بالسجن الفعلي، 6 أشهر بالسجن مع وقف التنفيذ وخفض الرتبة الى رتبة جندي أول. أما جندي الاحتياط الذي حضر الحادث وصوره فقد أدين مؤخرًا بالمساعدة في التنكيل ولم يصدر قرار الحكم بعد. لم يصدر قرار الحكم بعد بخصوص الجندي الرابع¹⁶.

قدمت لائحة اتهام اضافيتان في العام 2013 الى المحاكم العسكرية، غير انه لم يتم بعد تمريرها لمعاينة يش دين ولهذا فإن التفاصيل غير معروفة. طبقا للمعطيات التي تم تحويلها من المتحدث باسم الجيش الاسرائيلي، فقد قدمت لائحة اتهام بحكم مخالفة عنف ولائحة اتهام أخرى قدمت ضد متهم بارتكاب مخالفة استعمال السلاح بصورة غير قانونية. كما أشار المتحدث باسم الجيش الاسرائيلي الى أنه في كانون الثاني 2014 قدمت في المحاكم العسكرية ثلاث لوائح اتهام أخرى في أعقاب قيام الجنود بارتكاب مخالفات ضد الفلسطينيين في العام 2013؛ اثنان في أعقاب حوادث عنف وواحد بسبب مخالفة ممتلكات.

في العام 2013 انتهى في المحاكم العسكرية اجراءان آخران بخصوص أحداث قديمة. بتاريخ 29 نيسان تم ادانة الرقيب أول أ.ج، مقاتل من كتيبة شمشون، طبقا لاعترافه، في المدولة التي تمت في أعقاب استئناف على ادانته في آب 2010.¹⁷ وقد قدمت لائحة اتهام ضد أ.ج في آذار 2009،¹⁸ في أعقاب حادث احتجاج فلسطينيين وضربهم في كفر قدوم في أيلول 2008. في الاجراء الأساسي تم ادانة أ.ج بالاعتداء في ملابس خطيرة وبالتصرف بصورة غير لائقة وحكم عليه بالسجن الفعلي لمدة 65 يوما و- 3 أشهر مع وقف التنفيذ وخفض الرتبة الى رتبة جندي أول. في أعقاب استئناف الجندي تم الغاء قرار الحكم، وفي نيسان تمت ادانته في اطار تسوية مع الادعاء بمخالفة جراء بند يحمل تسجيلًا جنائيًا مخففا. وقد بقي قرار الحكم كما هو.

في حزيران 2013 انتهى في المحكمة اللوائية الاجراء الخاص بشأن الرقيب أول ي. ن، مقاتل في وحدة انقاذ في قيادة الجبهة الداخلية.¹⁹ قدمت لائحة اتهام ضد ي. ن الذي كان قد انهى خدمته العسكرية عند اصدار الحكم، في العام 2011 اتهم فيه بمخالفة تجاوز الصلاحية. طبقا للائحة الاتهام، بتاريخ 12 آب 2008 قام الرقيب أول ي. ن وجندي آخر كان معه في حاجز قريب من قرية عزون عتمة باحتجاز فتى فلسطيني عمره 14 عاما. وقد اتهم الاثنان بارتكاب أفعال مهينة بحق القاصر وتوجهوا اليه بألفاظ نابية وقاموا بتوثيق الحادث بواسطة هاتف محمول. وقد أدين الرقيب أول ي. ن بتسوية مع الادعاء وحكم عليه بالسجن 45 يوما يقضيها في الأعمال العسكرية، 4 أشهر سجن مع وقف التنفيذ وخفض الرتبة الى رتبة جندي أول.

15 ملف المحكمة العسكرية في لواء الشمال 490/13، النائب العسكري ضد الرقيب أول ع. ي. والعريف م. أ.
16 لائحة الاتهام التي قدمت ضد الجنديين من الاحتياط الذين اتهموا في هذا الحادث لم تسلم بعد ليش دين من المتحدث باسم الجيش الاسرائيلي.
17 ملف محكمة الاستئناف العسكرية 148/10، الرقيب أ. ج ضد النائب العسكري الرئيسي.
18 ملف محكمة الاستئناف العسكرية في لواء المركز 206/09، النائب العسكري ضد الرقيب أ. ج
19 ملف محكمة الاستئناف العسكرية في الجبهة الداخلية 32/11، النائب العسكري ضد الرقيب ي. ن